

Distr.: General
20 October 2000
Arabic
Original: English

الجمعية العامة



الدورة الخامسة والخمسون
اللجنة الثانية
البند ٩٥ من جدول الأعمال
البيئة والتنمية المستدامة

المكسيك ونيجيريا: مشروع قرار
التعاون الدولي للتخفيف من أثر ظاهرة النينو

إن الجمعية العامة،

إذ تشير إلى قراراتها ٢٠٠/٥٢ المؤرخ ١٨ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٧،
و ١٨٥/٥٣ المؤرخ ١٥ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٨، و ٢٢٠/٥٤ المؤرخ ٢٢ كانون
الأول/ديسمبر ١٩٩٩، وقرارات المجلس الاقتصادي والاجتماعي ٤٦/١٩٩٦ المؤرخ
٢٨ تموز/يوليه ١٩٩٩، و ٦٣/١٩٩٩ المؤرخ ٣٠ تموز/يوليه ١٩٩٩، و ٣٣/٢٠٠٠
المؤرخ ٢٨ تموز/يوليه ٢٠٠٠،

وقد نظرت في تقرير الأمين العام عن التعاون الدولي للتخفيف من أثر ظاهرة

النينيو^(١)،

وإذ تعيد تأكيد أهمية التعاون الدولي من أجل التوصل إلى فهم علمي أفضل لظاهرة
النينيو، وأن التعاون والتضامن على الصعيد الدولي مع البلدان المتأثرة أمر لا يمكن الاستغناء
عنه،

* نيابة عن الدول الأعضاء في الأمم المتحدة الأعضاء في مجموعة ال ٧٧ والصين.

- ١ - **تلاحظ مع التقدير** الاستنتاجات والتوصيات الواردة في تقرير الأمين العام^(١)؛
- ٢ - **تلاحظ أيضا مع التقدير** التدابير المتخذة من أجل كفالة مواصلة التعاون الدولي للتخفيف من أثر ظاهرة النينو ضمن إطار الاستراتيجية الدولية للحد من الكوارث الطبيعية، وتكرر الدعوة التي وجهتها الجمعية العامة إلى الدول الأعضاء ومؤسسات وأجهزة منظومة الأمم المتحدة، وهي الدعوة الواردة في الفقرات ٧ و ٨ و ٩ من قرارها ٥٢/٢٠٠؛
- ٣ - **ترحب** بإنشاء الفريق العامل المعني بظاهرة النينو في إطار فرقة العمل المشتركة بين الوكالات للاستراتيجية الدولية للحد من الكوارث؛
- ٤ - **تطلب** من الأمين العام وهيئات الأمم المتحدة وصناديقها وبرامجها ذات الصلة، وبوجه خاص تلك المشاركة في الاستراتيجية الدولية للحد من الكوارث، والمجتمع الدولي أن تتخذ، حسب الاقتضاء، التدابير اللازمة للقيام فورا بإنشاء المركز الدولي لدراسة ظاهرة النينو في غواياكيل (إكوادور)، وتحت المجتمع الدولي على تقديم المساعدة والتعاون في المجالات العلمية والتقنية والمالية لهذا الغرض، وفقا لقرار الجمعية العامة ٥٤/٢٢٠ وقرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي ٢٠٠٠/٣٣؛
- ٥ - **تشجع** حكومة البلد المضيف على مواصلة تسهيل العملية الرامية إلى القيام فورا بإنشاء المركز الدولي لدراسة ظاهرة النينو؛
- ٦ - **تطلب** إلى الأمين العام أن يواصل تنفيذ قراراتها ٥٢/٢٠٠ و ٥٣/١٨٥ و ٥٤/٢١٩ المؤرخ ٢٢ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٩ و ٥٤/٢٢٠ وقرارات المجلس الاقتصادي والاجتماعي ١٩٩٩/٤٦ و ١٩٩٩/٦٣ و ٢٠٠٠/٣٣ تنفيذا كاملا؛
- ٧ - **تطلب أيضا** إلى الأمين العام أن يقدم تقريرا إلى الجمعية العامة في دورتها السادسة والخمسين، عن طريق المجلس الاقتصادي والاجتماعي في دورته الموضوعية لعام ٢٠٠١، بشأن تنفيذ هذا القرار في إطار بند "البيئة والتنمية المستدامة" من جدول الأعمال.